الأمم المتحدة

CRPD/CSP/2012/2

اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

Distr.: General
25 October 2012
Arabic
Original: English

مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة
الدورة الخامسة
نيويورك، ١٢-١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢

تقرير الدورة الخامسة لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

أولاً - مقدمة

١ - طبقاً للمادة ٤٠ من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (قرار الجمعية العامة ١٠٦/٦١)، وكما تم الاتفاق عليه خلال دورته الرابعة، عُقدَت الدورة الخامسة لمؤتمر الدول الأطراف في نيويورك في الفترة من ١٢ إلى ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ لمناقشة تنفيذ الاتفاقية. وكان موضوع الدورة هو ''جعل اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة مهمة بالنسبة إلى النساء والأطفال''.

٢ - وقد ضمّ المؤتمر، أربعة اجتماعات رسمية. وخلال جلسته الأولى، المعقودة في ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، أُجريت الانتخابات طبقاً للمادة ٣٤ من الاتفاقية من أجل تعيين تسعة أعضاء في لجنة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وعُقدَت مائدتان مستديرتان بعنوان ''الإتاحة والتكنولوجيا'' و ''الأطفال ذوو الإعاقة'' في الجلستين الثانية والثالثة يومي ١٢ و ١٣ أيلول/سبتمبر على التوالي. أما الجلسة الرابعة، المعقودة يوم ١٤ أيلول/سبتمبر، فقد شملت ''حواراً تفاعلياً بشأن تنفيذ الاتفاقية بواسطة منظومة الأمم المتحدة''. وبالإضافة إلى ذلك عُقِدت جلسة غير رسمية بعنوان ''النساء ذوات الإعاقة'' في عصر يوم ١٣ أيلول/سبتمبر حيث شارك في ترأسها أعضاء مكتب المؤتمر وممثلو منظمات المجتمع المدني.

211121 201112 12-56768 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

ثانياً – افتتاح المؤتمر وانتخاب أعضاء لجنة حقوق الأشخاص من ذوي الإعاقة والمناقشة العامة

٣ – افتتح الجلسة الأولى مارتن غروندیتز (السويد)، رئيس مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الذي تولّى افتتاح المؤتمر رسمياً.

٤ – وأقرّ المؤتمر جدول الأعمال المؤقت (CRPD/CSP/2012/1) وقام بتعديله شفوياً من أجل إدراج بند فرعي إضافي بعنوان ''المناقشة العامة'' بوصفه البند ٤ (أ) وتم طبقاً لذلك إعادة ترقيم البنود الفرعية المتبقية من جدول الأعمال.

٥ – وعملاً بالفقرة ٥ (ج) من القاعدة ٢٥ من النظام الداخلي تم اعتماد ١٠ من المنظمات غير الحكومية لدى المؤتمر (انظر المرفق ١).

٦ – وأُدلي ببيانات استهلالية من جانب كل من وكيل الأمين العام للشؤون الاقتصادية والاجتماعية، ولينين مورينو نائب رئيس إكوادور، إضافة إلى رئيس فرع التنمية والقضايا الاقتصادية والاجتماعية في مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ويانيس فرداكستانيس رئيس التحالف الدولي للإعاقة.

٧ – ثم تحوَّل المؤتمر إلى البند ٣ من جدول الأعمال ''انتخاب أعضاء لجنة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة''.

٨ – وجرى الانتخاب بواسطة مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ومكتب الشؤون القانونية. وتم انتخاب المرشّحين التسعة التالية أسماؤهم كأعضاء في لجنة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة لفترة ٤ سنوات تبدأ في كانون الثاني/يناير ٢٠١٣ ومنهم ٥ أعضاء منتخبين مجدّداً: ديان موليغان (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية) سافاك بافي (تركيا) مونيثان بونتان (تايلند) لسلوغابور لوفسزي (هنغاريا) ومارتن مويسغوا بابو (أوغندا) إضافة إلى أربعة أعضاء معاد انتخابهم: ماريا سوليداد سسترناس ريس (شيلي)، أنا باليز نارفايز (إسبانيا)، سلفيا جوديث كوان شانغ (غواتيمالا) ومحمد الطراونه (الأردن).

٩ – ثم انتقل المؤتمر للنظر في البند ٤ (أ) من جدول الأعمال، ''المناقشة العامة''.

١٠ - وأُدلي ببيانات من جانب ثلاثين من الدول الأطراف[١]: كما أُدلي ببيانات كذلك من جانب أحد الموقِّعين[٢] وأحد المراقبين[٣]. وهذه البيانات أحاطت المؤتمر علماً بالتقدُّم المحرز في تنفيذ الاتفاقية وبالذات في إقرار حقوق النساء والأطفال ذوي الإعاقة من خلال تعزيز سُبل الإتاحة البيئية والتكنولوجية.

١١ - وقد وردت بيانات خطّية من خمس من الدول الأطراف[٤] ومن طرف واحدٍ موقِّع على الاتفاقية[٥].

١٢ - وأعرب الكثير من الدول، سواء عن الامتنان لمكتب المؤتمر على إخلاصه العميق في انجاز أعمال المؤتمر، أو عن ارتياحها لأن المؤتمر قد أصبح آلية راسخة ومهمة لتعزيز تنفيذ ورصد الاتفاقية. ولاحظت دول كثيرة أن المؤتمر يتيح فرصة فريدة أمام الدول الأطراف وغيرها من العناصر صاحبة المصلحة لتبادل المعلومات والخبرات في تنفيذ الاتفاقية. كما نوقشت أمثلة عملية عن تدابير التنفيذ الوطنية المتصلة بقضايا الأولوية، ومن ذلك مثلاً الإتاحة والبُعد الجنساني والأطفال. ونوَّهت دول عديدة بالحاجة إلى إضفاء تحسينات على البرمجة وعلى تنظيم المؤتمر، وشملت المقترحات المحدّدة المطروحة تخصيص المزيد من الوقت من أجل التبادل التفاعلي والمتعمِّق للآراء بين الدول، ولتقاسم الخبرات والممارسات الجيدة، سواء خلال المناقشة العامة أو في مناقشات المائدتين المستديرتين.

ثالثاً - مناقشات المائدتين المستديرتين

١٣ - عقد المؤتمر المجموعة الثانية من اجتماعاته عصر يوم ١٢ أيلول/سبتمبر وصباح يوم ١٣ أيلول/سبتمبر. وهذان الاجتماعان ضما عروضاً مقدّمة من فريق من المتكلّمين من المائدتين المستديرتين ١ و ٢ وأعقبتها مناقشات تفاعلية. وبعد العروض، أتاح رئيسا المائدتين المستديرتين الفرصة للأسئلة والنقاش. ويرد في المرفق الثاني ملخصات الرئيس للمائدتين المستديرتين.

---

(١) الاتحاد الأوروبي، الأرجنتين، الأردن، أستراليا، إسبانيا، ألمانيا، إندونيسيا، بنما، بيرو، تايلند، جامايكا، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، السلفادور، سيراليون، شيلي، قبرص، كندا، كوستاريكا، كولومبيا، مصر، المغرب، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موريشيوس، النمسا، نيكاراغوا، الهند.

(٢) اليابان.

(٣) لجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان.

(٤) إيران، البرازيل، بلجيكا، غواتيمالا وقطر.

(٥) إسرائيل.

المائدة المستديرة ١ الإتاحة والتكنولوجيا

١٤ - المائدة المستديرة ١ المعنونة ''الإتاحة والتكنولوجيا'' ترأسها جاكريت سريفالي (تايلند) حيث قُدّمت عروض من جانب ٤ من المشاركين في النقاش: هيروشي كوامورا (اتحاد نُظم معلومات الإتاحة الرقمي - ديزي)، وفرانسيس وست (شركة آي. بي. إم)، وإيماكولادا بلاسينسيا بوريرو (المفوضية الأوروبية) وسين كروز (اتفاق الأمم المتحدة العالمي). وناقَش المشاركون عدداً من مواد الاتفاقية ولا سيما المادة ٩ التي ترسم معالم مسألة الإتاحة والتكنولوجيا.

المائدة المستديرة ٢: الأطفال ذوو الإعاقة

١٥ - المائدة المستديرة ٢ ''الأطفال ذوو الإعاقات'' ترأسها رايموند أو وولف (جامايكا). وقد قُدمت عروض من جانب ٥ من فريق المناقشة: هندرييتا بغوباني زولو (وزارة شؤون المرأة والطفل والأشخاص ذوي الإعاقة في جنوب أفريقيا) ونك أليبوي (منظمة الأمم المتحدة للطفولة - اليونيسيف) وإكسمينا ريفاس (الدائرة الوطنية للإعاقة في شيلي)، ومارتا سانتوس باييس (الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف ضد الأطفال) وجيني نيلسون (قسم الشباب الصُمّ بالاتحاد العالمي). وقد تطرق أعضاء الفريق النقاشي إلى المسائل الرئيسية وحدّدوا التحديات ذات الصلة وقدّموا توصيات استراتيجية للتوصُّل إلى إقرار حقوق الأطفال ذوي الإعاقة.

رابعاً - الجلسة غير الرسمية المعنية بالنساء ذوات الإعاقات

١٦ - في عصر ١٣ أيلول/سبتمبر، شارك في ترأس جلسة غير رسمية آدم كوسا (هنغاريا) وماريان دياموند (التحالف الدولي للإعاقة). وقُدّمت عروض من جانب ياسين فول (كيان الأمم المتحدة لمساواة الجنسين وتمكين المرأة - هيئة الأمم المتحدة للمرأة) وراشيل كاشاجي (اتحاد الجنوب الأفريقي للمعاقين) وميرا كوفيري (شبكة النساء ذوات الإعاقة) وإرزبيت فونتيسي (الاتحاد الوطني لرابطات الأشخاص المعاقين في هنغاريا) وكارلوس ريوس سبينوزا (لجنة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة). وناقش المتكلمون القضايا الرئيسية المتصلة بإقرار حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة من منظور جنساني.

خامساً – الحوار التفاعلي بشأن تنفيذ الاتفاقية بواسطة منظومة الأمم المتحدة

١٧ – عقدت الجلسة الرابعة للمؤتمر، صباح ١٤ أيلول/سبتمبر برئاسة رئيس المؤتمر. ونظرت الجلسة في البند ٤ (د) من جدول الأعمال (الحوار التفاعلي بشأن تنفيذ الاتفاقية بواسطة منظومة الأمم المتحدة)''. وقُدّمت عروض من جانب ممثلي مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وطرح المناقشون أمثلة عن السُبل التي تعمل بها كيانات الأمم المتحدة على تعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة مع دعم الدول الأعضاء في تنفيذ الاتفاقية فيما يتعلق بها من سياسات وبرامج، والتعاون من خلال فريق الدعم المشترك بين الوكالات بشأن اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

١٨ – وقدّم رونالد ماكالوم، رئيس لجنة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، تقريراً مُستكملاً عن أعمال اللجنة مُسلِّطاً الأضواء على الحاجة إلى تخصيص المزيد من الوقت سواء للاجتماعات أو لخدمات المواقع الشبكية للجنة. وأكّد كذلك على حقيقة أن المسؤولية عن اللاجئين من ذوي الإعاقة إنما تندرج ضمن نطاق الاتفاقية.

١٩ – وقام شويب شالكلن، المقرر الخاص المعني بالإعاقة في لجنة التنمية الاجتماعية بإحاطة المؤتمر علماً بما يضطلع به من أعمال تعزيزاً للاتفاقية وخاصة ما يتصل بحقوق الأطفال والنساء من ذوي الإعاقة.

٢٠ – وبعد دورة قصيرة من الأسئلة والردود طُرحت ملخّصات للمائدتين المستديرتين وللجلسة غير الرسمية.

٢١ – وخلال الحوار مع وكالات الأمم المتحدة طلب الكلمة ممثلو عدة دول معربين عن الارتياح إزاء أعمال المؤتمر فضلاً عن التقدُّم المحرز من جانب منظومة الأمم المتحدة في تنفيذ الاتفاقية. كما أثار ممثلو دول عديدة شواغل بشأن خدمات المؤتمر وبرنامجه وخاصة ما يتصل بالوثائق والترجمة التحريرية والترجمة الشفوية. بما في ذلك إشارة محدّدة إلى أهمية جعل معلومات المؤتمر متاحة بجميع اللغات الرسمية.

سادساً – اختتام المؤتمر

٢٢ – لدى اختتام المؤتمر دعا الرئيس إلى التصديق العالمي الشامل على الاتفاقية وعلى بروتوكولها الاختياري، وحدَّد الاجتماع القادم الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بالإعاقة والتنمية باعتباره فرصة رئيسية لتعزيز جدول أعمال إنمائي يشمل جانب الإعاقة مع حلول عام ٢٠١٥ وما بعده، مؤكّداً على أن منظمات الأشخاص المعاقين ينبغي أن تؤدّي دوراً

محورياً في هذا السياق. ونوّه بأن وثائق المؤتمر في دورته الخامسة سوف تتاح على الموقع الشبكي (انظر الفقرة ٢٥).

سابعاً – مسائل أخرى

٢٣ – بالإضافة إلى ''جدول الأعمال المؤقّت''، كان معروضاً على المؤتمر ورقات غرف الاجتماعات بشأن: انتخاب أعضاء لجنة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في إطار المادة ٣٤ من الاتفاقية وتجميع التدابير التشريعية المتخذة لتنفيذ الاتفاقية وورقات مناقشة بشأن التكنولوجيا والإتاحة للمائدة المستديرة ١. وبشأن الأطفال ذوي الإعاقة للمائدة المستديرة ٢، والنساء ذوات الإعاقة للجلسة غير الرسمية.

٢٤ – وترد في www.un.org/disabilities تحت عنوان ''المؤتمر الخامس للدول الأطراف'' أو في http://papersmart.un.org/crpd، ورقات غرف الاجتماع المتعلق بالمؤتمر إضافة إلى البيانات التي تم الإدلاء بها لدى افتتاح المؤتمر فضلاً عن المناقشات التفاعلية التي دارت في المائدتين المستديرتين وغيرهما.

٢٥ – وفي إطار البند ٥ من جدول الأعمال (مسائل أخرى) وافق المؤتمر على عقد دورته السادسة في عام ٢٠١٣ على أن يتم تحديد الموعد الدقيق لذلك بعد التشاور بشأن توافر خدمات المؤتمرات.

المرفق الأول

المنظمات غير الحكومية التي تم اعتمادها لدى مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة خلال دورته الخامسة

طبقاً للفقرة ٥ (ج) من القاعدة ٢٥ من النظام الأساسي لمؤتمرات الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وعملاً بإجراء بعدم الاعتراض تم اعتماد المنظمات غير الحكومية التالية:

١ - تحالف أطلس

٢ - مجلس الأطفال غير العاديين

٣ - صندوق حقوق التعليم والدفاع للإعاقة

٤ - اتحاد الرابطات الوطنية الإثيوبية للأشخاص ذوي الإعاقة

٥ - المركز الدولي للبحوث والتعليم للتوحّد

٦ - جمعية نيل سكواير

٧ - المنظمة الوطنية الشعبية للإعاقة

٨ - بليون من الأقوياء

٩ - الأشغال الاجتماعية لمدينة ريو دى جانيرو

١٠ - مؤسسة مجلس مستقبل العالم

المرفق الثاني

ملخصّ الرئيس للدورة الخامسة لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

المائدة المستديرة ١: الإتاحة والتكنولوجيا

١ - عُقدت المائدة المستديرة ١ برئاسة جاكريت سريفالي (تايلند). وناقش الفريق ذو الصلة القضايا الرئيسية التي تتصل بالإتاحة والتكنولوجيا وبالتقدّم المحرز والتحدّيات الماثلة فيما يتعلّق بتعزيز الإتاحة في مجال تطوير واستخدام التكنولوجيات التي من شأنها مساعدة وتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من المشاركة في جميع جوانب المجتمع والتنمية.

٢ - وعَمِل هيروشي كوامورا (مجموعة ديزي) على طرح نموذج يتمثّل في اتحاد نُظم المعلومات الرقمية المتاحة للتدليل على كيف يمكن للتكنولوجيات الجيدة التصميم والمتطوّرة أن تُحدِث فرقاً كبيراً في تمكين الأشخاص ذوي الإعاقة لكي تتاح لهم على أساس منصف المعلومات والمعارِف. ولاحظ بأن البرامجيات التي تستند إلى معايير نظم المعلومات الرقمية استطاعت أن تتيح الكثير من الإمكانات، ومن ذلك مثلاً حجم الحروف الممكن تعديله وسرعة القراءة وتسليط الأضواء على النصّ عند استخدامه بطرق قراءة الشاشات. ويمكن للنظام المذكور أن يساعد الأشخاص الذين يعانون من أنماط متنوعة من إعاقة التعلُّم سواء كانت سمعية أو بصرية أو متصلة بالمسافات أو سيكو اجتماعية، كما أن التكنولوجيات المتاحة من قبيل تلك المذكورة أعلاه تشكّل أدوات أساسية ليس فقط لضمان سُبل التحصيل الشامل للتعليم، ولكن أيضاً كسُبل فعّالة للحد من الكوارث وكفالة التأهّب في حالات الطوارئ.

٣ - وطرحت فرانسيس وست (شركة آي. بي. إم) منظوراً سوقياً بشأن الإتاحة والتكنولوجيا، ولاحظت أن مساعدة الأشخاص من ذوي الإعاقة ليست مهمة بحد ذاتها فقط ولكن لها جاذبيتها من منظور تجاري باعتبار أن المجتمعات المتقدّمة في السن فضلاً عن الأشخاص من ذوي الإعاقة يشكلون فرصاً تجارية عالمية جديدة. وقد أدركت شركة آي. بي. إم الحاجة إلى تكنولوجيات مساعدة سواء بالنسبة لقاعدة عملائها أو بالنسبة لتمكينها من تشغيل قوة عمل متنوعة وقوية تبلغ نصف مليون فرد. وتؤمن الشركة بمبدأ الشمول من أجل الابتكار، وبأن أفضل الطرق إنما تأتي من جانب أفراد ذوي خلفيات متنوّعة بما في ذلك الإعاقة. كما أن نمو قوة العمل المتحرّكة أدّى إلى خلق سوق متوسّعة للتطبيقات التي يمكن أن يستخدمها الأشخاص من ذوي جميع أنواع الإعاقة. ثم أكّدت على

أهمية الشراكات بين القطاعين العام والخاص بما في ذلك إدراج المعايير العامة في ما يتصل بالقطاع الخاص من عمليات التنفيذ والتماس الحلول.

٤ - وأوضحت إيما كولادا بلاسينسيا بوريرو (المفوضية الأوروبية) أن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه إنما يشاركون المسؤولية عن تنفيذ الاتفاقية. وفي إطار الاتحاد الأوروبي تُعَد الإتاحة سبيلاً للحيلولة دون وجود عقبات تمثّل مشاكل بالنسبة للأشخاص ذوي الإعاقة، سواء في استخدام المنتجات والخدمات أو الهياكل الأساسية مع القضاء على تلك العقبات. وضمن هذا المفهوم يسعى الاتحاد الأوروبي إلى تدعيم عنصر الإتاحة في ثلاثة مجالات مواضيعية رئيسية: النقل وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والبيئة المبنية. وقد شملت أفضل ممارسات الاتحاد الأوروبي في هذا المضمار زيادة التدريب والبحوث والاهتمام بالسياسات ودراسات التكلفة والعائد وإجراء المشاورات فيما بين العديد من الأطراف صاحبة المصلحة.

٥ - وأوضح سين كروز (الاتفاق العالمي للأمم المتحدة) أن الاتفاق العالمي للأمم المتحدة هو مبادرة سياسات استراتيجية لدوائر الأعمال التجارية التي التزمت بالتوفيق بين عملياتها واستراتيجياتها وبين عشرة مبادئ مقبولة عالمياً في مجالات حقوق الإنسان والعمالة والبيئة ومكافحة الفساد. وبذلك يصبح العمل التجاري حافزاً أساسياً بالنسبة للعولمة وبما يتيح المساعدة على كفالة أن تتقدم خطى الأسواق والتجارة والتكنولوجيا والتمويل بطرق تفيد الاقتصادات والمجتمعات في كل مكان. وقد أجرى الاتفاق العالمي للأمم المتحدة دراسة لشركاء الأعمال التجارية معه في عام ٢٠١٢ بفحص أدائهم فيما يتصل بالإعاقة. ولاحظ السيد كروز أن هذه الأعمال التجارية أفادت كثيراً من استخدام الأشخاص ذوي الإعاقة ومن الاحتفاظ بهم. ومن ثم فقد أوضح ضرورة تشجيع الشركات على الدخول في شراكات بين القطاعين الخاص والعام، مؤكّداً كذلك على الدور المهم للحكومات في إيجاد بيئات التمكين التي تيسّر اتخاذ المبادرات الإيجابية من جانب دوائر الأعمال التجارية.

٦ - وحدَّد ممثلو كل من تترانيا وجنوب أفريقيا والسلفادور والسنغال ومصر ونيجيريا مسألة النقص في الموارد المالية باعتبار ذلك عقبة رئيسية إزاء تطوير وإتاحة التكنولوجيات لصالح الأشخاص ذوي الإعاقة. أما ممثلو ألمانيا والسويد وكندا والمكسيك ونيوزيلندا فقد عمدوا إلى تقاسم تجاربهم وممارساتهم فيما يتصل بتعزيز تكنولوجيات الإتاحة ودعم المنافع العائدة منها. وذكر ممثل تايلند أن الإتاحة ينبغي أن تكون من المواضيع التي تحظى بأعلى الأولويات في الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بالإعاقة والتنمية، المقرر عقده

في عام ٢٠١٣. وأشار إلى ضرورة أن تصبح الإتاحة جزءاً لا يتجزأ من سياسات وبرامج وأنشطة الحدّ من مخاطر الكوارث.

٧ - وفي معرض الاستجابة إزاء التعليقات والأسئلة أوضح السيد كوامورا أن هناك موارد وأدوات ومن ذلك مثلاً البرمجيات التي تستند إلى منظومة ديزي وهي عبارة عن برامجيات مفتوحة المصدر ومتاحة مجاناً. وذكر أن الصيغة الحالية من ديزي تتفق مع الصيغة الشعبية الإلكترونية العامة وتتمتّع بالقدرة على تحقيق التزامن بين الصور المتحرّكة وبين النصّ. وأكّدت السيدة بلاسنسيا بوريرو على أن هناك الكثير من الموارد المساعدة والمتاحة لقاء كلفة بسيطة أو مجاناً. كما شدّدت على أهمية وضع قواعد ومعايير واضحة للإتاحة إضافة إلى آليات للرصد والإنفاذ. ولاحظت السيدة وست أن كلفة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات قد انخفضت بصورة مشهودة في السنوات الأخيرة، وأنه في ضوء العدد المتزايد من الشركات التي باتت مستعدة لبناء تكنولوجيات الإتاحة ضمن المنتجات العادية فلسوف تستمر التكاليف في الانخفاض.

المائدة المستديرة ٢: الأطفال ذوو الإعاقات

٨ - عقدت المائدة المستديرة ٢ برئاسة رايموند وولف (جامايكا). وتناول فريق المناقشة نطاقاً واسعاً من المسائل المتصلة بحقوق الأطفال ذوي الإعاقة بما في ذلك المشاركة في عمليات صُنع القرار وإتاحة فُرص التعليم ومساندة آباء الأطفال ذوي الإعاقة ومسألة العنف ضد الأطفال ذوي الإعاقة.

٩ - وفي ملاحظاته الافتتاحية سلّط الرئيس الأضواء على حالة استضعاف الأطفال، وذكر أن الأطفال ذوي الإعاقة بحاجة إلى المزيد من الاهتمام وإلى توسيع نطاق الرعاية والحدْب والتسامح والتوجيه المتصل بهم. ومع ذلك ففي الغالب الأعم يظل الأطفال ذوو الإعاقات عرضة للتمييز والإيذاء. وهذه الملاحظات سبقت مداخلات من جانب فريق متنوّع من المتكلمين الذين ينتمون إلى مناطق شتّى وإلى مختَلف وكالات الأمم المتحدة.

١٠ - فقد تكلمت هندريتا بوجوباني - زولو (نائبة الوزير لشؤون المرأة والطفل والأشخاص ذوي الإعاقة في جنوب أفريقيا). عن الحاجة إلى تدعيم القدرات والآليات المتصلة بتعميم فرص الإتاحة وبتصميم التدابير والمعايير ذات الصلة. ودعت إلى تحسين آليات الإنفاذ بما يكفل تنفيذ الاتفاقية بما في ذلك إنشاء آليات مساعدة مستجيبة لصالح آباء الأطفال ذوي الإعاقة. وأكدت على ضرورة تقديم الدعم لمنظمات الآباء والشباب بما يمكّن الأطفال والشباب ذوي الإعاقة من المشاركة في عمليات صنع القرار. وبرغم ما تحقق من تقدُّم على مدار السنوات العشر الماضية، فما زال الأمر بحاجة إلى أن يصبح التعليم أكثر

شمولاً، باعتبار أن الحاجة إلى التدخّلات المبكّرة وإتاحة سُبل العدالة والنقل ما زالت تمثل الحواجز الرئيسية التي تحول دون شمول الأطفال ذوي الإعاقة.

١١ - وتطرّق نك أليبوي (اليونيسيف) إلى أربع قضايا رئيسية: أهمية الاتفاقية وفعالية تنفيذها، والقضايا المطروحة حالياً والخطوات اللازم اتخاذها ومتطلبات الشراكة الضرورية لتدعيم البرامج الموجّهة للأطفال ذوي الإعاقة. ونوّه السيد أليبوي بأن اليونيسيف ما برحت تستعمل الاتفاقية بصورة فعّالة لتمكين الأطفال، وأنها تستخدم الاستقصاء العنقودي المتعدد المؤشرات لجمع البيانات الإحصائية بشأن حالة الأطفال ذوي الإعاقة وعائلاتهم. وأعلن أن طبعة ٢٠١٣ من المنشور الرئيسي الصادر عن اليونيسيف بعنوان ''حالة الأطفال في العالم'' سوف يتم تكريسها لموضوع الأطفال والشباب ذوي الإعاقة.

١٢ - وتطرّقت مارتا سانتوس باييس (الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف ضد الأطفال) إلى أنماط العنف ضد الأطفال ذوي الإعاقة فأوضحت أن هؤلاء الأطفال درجوا على أن يتاح لهم سُبل أقل للعدالة، كما أن العنف ضد الأطفال ذوي الإعاقة كثيراً ما لا يكون منظوراً فيما اعتاد مرتكبوه أن يتصرّفوا بغير خشية من العقاب. وبسبب الوصمة والتحيُّز فإن العنف ضد الأطفال ذوي الإعاقة كثيراً ما يصوّر على أنه أقل خطورة من العنف ضد الآخرين. وتُعَدّ الفتيات ذوات الإعاقة الأكثر تعرّضاً بصورة خاصة. وهنّ يقاسين كثيراً من العنف البدني كأطفال ثم يعقب ذلك العنف الجنسي في مراحل لاحقة من العمر. وبرغم هذه الصورة القاتمة فثمة أسباب للتفاؤل ويرجع ذلك جزئياً إلى الاتفاقية وإلى سرعة التصديق عليها من جانب كثير من الدول. ومن أجل التصدّي الفعال للعنف الموجَّه ضد الأطفال ذوي الإعاقة فإن الأمر يستوجب العمل على ما يلي: توظيف استثمارات كافية في مجال تعليم الطفولة المبكّرة، وتعزيز الوعي العام بين صفوف الفنيين العاملين مع الأطفال ذوي الإعاقة، وإجراء إصلاحات في القوانين والسياسات ذات الصلة، ومشاركة الشباب والأطفال من ذوي الإعاقة في عمليات صُنع القرار، وتصديق البروتوكول الاختياري المتعلق بإجراء الاتصالات لاتفاقية حقوق الطفل ودمج شواغل ومنظورات الأطفال المعاقين ضمن عمليات حماية حقوق الطفل بموجب اتفاقية حقوق الطفل.

١٣ - ولاحظت إكسمينا ريفاس (الدائرة الوطنية للإعاقة، شيلي) أن الدول أحرزت تقدُّماً في تأمين حقوق الأطفال ذوي الإعاقة، وإن كان الأمر بحاجة إلى الكثير ولا سيما في ميدان تعليم وتعلُّم الطفولة المبكرة. وأكّدت السيدة ريفاس على الحاجة إلى اتباع نهج قائم على الحقوق، فضلاً عن اتباع سياسات عامة وعملية بحيث تركّز على الأطفال ذوي الإعاقة.

وذكرت بالذات أن ثمة حاجة إلى التصدّي لانخفاض معدّلات الانتظام بالمدرسة وقصور الخدمات الاجتماعية المطلوبة في هذا الشأن.

١٤ - وافتتحت جيني نلسن (قسم الشباب الصُمّ في الاتحاد العالمي) طروحاتها بملاحظة مفادها أن ثمة نسبة صغيرة فقط من المشاركين في مؤتمر الدول الأطراف تقل أعمارهم عن الثلاثين، وهو ما يمثل مشكلة باعتبار أن الشباب من ذوي الإعاقة لا بد أن يكونوا أصحاب مصلحة في العمليات المتصلة بصنع القرار. وهذه الحالة هي نفسها قائمة في القطاع غير الحكومي حيث أن العدد الصغير من منظمات الإعاقة التي يقودها شباب إنما يدلّل على نقص في الدعم المقدَّم من أجل إشراك الشباب من ذوي الإعاقة في حركة الإعاقة. ودعت السيدة نلسن إلى دمج استخدام لغة الإشارة ضمن المسارات الرئيسية حول العالم.

١٥ - وبناءً على طلب أمانة الكمنولث تلقّى المؤتمر عرضاً مبهراً قدمه رابيجوت سينغ البالغ من العمر إحدى عشرة سنة بشأن تجربته كطفل معاق في المدرسة الابتدائية حيث أكّد رابيجوت سينغ على أهمية فهمه حقوقه وحاجته إلى دعم من جانب البيئة التي يعيش فيها بحيث يتسنّى له المشاركة في الأنشطة الاجتماعية وغيرها من الأنشطة في المجتمع الذي يعيش بين ظهرانيه.

١٦ - وبعد العروض التي قدّمها المشاركون، تكلّم ممثلون من الأرجنتين وبنما وبيرو وجامايكا وجمهورية كوريا والسنغال والسودان والسويد وغواتيمالا وكينيا ومصر والنيجر ونيجيريا معربين عن آرائهم بشأن حالة الأطفال ذوي الإعاقة مع طرح أسئلة على المشاركين في المنصّة.

١٧ - أما القضايا الرئيسية التي تم تسليط الأضواء عليها خلال المناقشات فقد تعلّقت بالوصمة المرتبطة بالإعاقة وبالتحديات المعيّنة التي يواجهها الأطفال من ذوي الإعاقة، وبالافتقار إلى تدخّلات مبكرة وإلى سُبل الوصول إلى العدالة. وكلاهما من الشواغل المطروحة في سياق التعليم إضافة إلى تحدّي عدم إتاحة سُبل النقل العام. وكثير من المتكلّمين كما أكّد على أهمية إشراك الأطفال في عمليات صُنع القرار التي تؤثّر على حياتهم وتقديم الدعم الكافي لآبائهم. كما أكّد ممثل دولية الأشخاص ذوي الإعاقة بالمملكة المتحدة على أن جميع مواد الاتفاقية، وليست فقط المادة ٧، أمور تهم الأطفال ذوي الإعاقة.

١٨ - وأثيرت الدعوة كذلك إلى اتباع نهج لغوي مزدوج إزاء استخدام لغة الإشارة وخاصة في المرافق التعليمية، مع اقتراح أن تشجّع وسائل الإعلام الوطنية على زيادة وتعزيز استخدام أُطر التفسير المغلقة في الإذاعات التي تبثّها.

الجلسة غير الرسمية: النساء ذوات الإعاقة

١٩ - عقدت الجلسة غير الرسمية برئاسة آدم كوسا (هنغاريا) ومريان دياموند (التحالف الدولي للإعاقة) وناقش الفريق المختص الحالة المتصلة بإقرار حقوق النساء ذوات الإعاقة والقضايا الرئيسية ذات الصلة.

٢٠ - وفي الافتتاح لاحظ السيد كوسا أن النساء ذوات الإعاقة يفتقرن إلى سُبل الوصول إلى الخدمات الأساسية التي لا غنى عنها من أجل تمتعهن بما لهن من حقوق الإنسان ومن الحريات الأساسية، وساق عدداً من الأمثلة التي توضِّح كيف أن النساء ذوات الإعاقة يواجهن تمييزاً مزدوجاً، فاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة تقصد إلى تعزيز مساواة الجنسين وتمكين المرأة ذات الإعاقة. لكن السؤال هو كيف يتم تنفيذ الاتفاقية من خلال تدابير وإجراءات عملية. وفي هذا السياق تطرّق إلى ذكر القانون الجديد في هنغاريا الذي يحمي حقوق جميع الأشخاص بغير تمييز.

٢١ - وذكرت ياسين فول (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) أن من المعروف جيداً أن النساء والفتيات من ذوات الإعاقة يواجهن التمييز على أساس الإعاقة وقد تفاقم هذا الوضع من جرّاء النزاعات والعمر والعامل الإثني والحالة الاقتصادية والإعاقات المتعدّدة. وسلَّطت الأضواء على مشروعات عديدة تنفّذها هيئة الأمم المتحدة للمرأة لتعزيز حقوق النساء ذوات الإعاقة. وذكرت السيدة فول أن الأمر بحاجة إلى المزيد وأكدت على ضرورة مشاركة النساء والفتيات في هذا الخصوص. ودعت إلى زيادة التعاون بين الكيانات المختلفة ثم اقترحت أن تدعو لجنة وضع المرأة أعضاء لجنة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة إلى حضور اجتماعات اللجنة المعنية بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

٢٢ - وأوضحت راشيل كاشاجي (اتحاد الجنوب الأفريقي للمعوّقين) أن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وكذلك اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة تكفلان نهجاً شاملاً لحماية حقوق النساء ذوات الإعاقة. وسلَّطت الأضواء على جوانب من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة: أن تتخذ الدول الأطراف التدابير التي تكفل حصول المرأة كاملاً على التعليم وعلى فرص العمل وعلى المشاركة في العملية السياسية. وأوضحت أن العنف على الأساس الجنساني يمثّل شكلاً من أشكال التمييز وأن الممارسات غير الرسمية والتقليدية تميّز ضد المرأة. وشدّدت بصورة خاصة على تمكين المرأة.

٢٣ - ولاحظت إرزبيت فولديسي (الاتحاد الوطني لرابطات الأشخاص ذوي الإعاقة في هنغاريا) أنه برغم أن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة قائمة على مدار ثلاثة عقود وأن اتفاقية حقوق الطفل عمرها عقدان، لكن لا الاتفاقية الأولى ولا الثانية

أفضت إلى إحراز تقدُّم ملموس فيما يتصل بحماية حقوق الفتيات ذوات الإعاقة. وذكرت أن هناك آليات أخرى لحقوق الإنسان لها بدورها أهميتها الفائقة بالنسبة للنساء ذوات الإعاقة، ومن ذلك مثلاً الاستعراض الدوري العالمي، واللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ولجنة مناهضة التعذيب. ثم أوردت السيدة فولديسي أمثلة من هنغاريا مؤكّدة على الحاجة إلى استناد النساء ذوات الإعاقة ومنظماتهن إلى هذه الصكوك في إطار الدعوة إلى إقرار حقوقهن.

٢٤ - وسلَّط كارلوس ريوس سبينوزا (لجنة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة) الأضواء على تعقيد أسباب العنف ضد المرأة والطفل، وأكّد السيد ريوس على أهمية المادة ١٩ من الاتفاقية فيما يتصل بمن يعيشون بصورة مستقلة لكنهم مشمولون بين صفوف المجتمع، مع ملاحظة أن كثيراً من البلدان لم تحقّق بعد تقدُّماً ملموساً في تنفيذ هذه المادة وخاصة ما يتصل بالنساء والفتيات. وحثّ السيد ريوس الدول على إنشاء الآليات التي تقوم بالتحقيق في العنف ضد المرأة والمحاكمة عليه مع تهيئة سُبل التدريب الكافي لمقدّمي الرعاية في المستشفيات والمؤسسات.

٢٥ - وناقشت ميرا كوفاري (الشبكة الدولية للنساء ذوات الإعاقة) المسائل المتصلة بالعنف ضد المرأة المعاقة، وذكرت أن العنف في حد ذاته يمثّل سبباً رئيسياً للإصابة بإعاقات الحركة والعمى والصمم وغير ذلك من أشكال الإعاقات، وكثيراً ما تكون النساء هدفاً للعنف الذي من الأرجح أن يمارَس ضد الأشخاص ذوي الإعاقة أكثر من سواهم. ولاحظت أنه في حالات كتلك التي تنطوي على الإيداع القسري في المؤسسات أو المعالجة النفسانية القسرية فحتى الدول تتورط هي نفسها في ممارسة العنف ضد النساء ذوات الإعاقة. وذكرت أنه برغم أن اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ما زالت صكّاً بالغ الأهمية إلاّ أن دور الدعوة من جانب المعاقات أنفسهن أمر محوري لتنفيذها. وفي هذا الخصوص فالأمر يحتاج إلى دعم وتمكين النساء المعاقات ومنظماتهن، مؤكّدة كذلك على دور النساء ذوات الإعاقة في صياغة التشريعات. وذكرت أن على البلدان أن تتعلم إلى أقصى حد من أولئك الذين كابدوا إلى أقصى حد.

٢٦ - وفي الجزء المتعلّق بالأسئلة والمناقشات طُرحت تعليقات وأسئلة تتصل بتمكين الشابات ذوات الإعاقة وبالحقوق الإنجابية والتمثيل التناسبي للمرأة ذات الإعاقة في لجان الأمم المتحدة وبرامجها مع تعميم قضايا النساء ذوات الإعاقة ضمن مسار الأنشطة الرئيسية في سائر البرامج المتصلة بالمرأة وإدراج منظور جنساني في جميع البرامج. وشارك في ذلك

ممثلون من الأردن، أستراليا، إسرائيل، البرازيل، السودان، كندا، كينيا، نيوزيلندا ونيجيريا ومنظمات المجتمع المدني.

٢٧ - وقد سلّط المناقشون الأضواء على الحاجة الأساسية لإدراج جميع النساء ذوات الإعاقة، بمن في ذلك الفتيات والمسنّات ونساء الشعوب الأصلية ضمن جميع جوانب أعمال منظومة الأمم المتحدة المعنية بالمسائل الجنسانية. وتم تشجيع الدول أطراف اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة على اتخاذ التدابير التي من شأنها التصدّي لقضايا المساواة لصالح النساء ذوات الإعاقة، على أن يشمل ذلك مشاركة هؤلاء النساء في تصميم وتنفيذ وتقييم السياسات ذات الصلة. وأخيراً، أوصى فريق النقاش بأن يركِّز اجتماع الجمعية العامة الرفيع المستوى المعني بالإعاقة والتنمية، على النساء ذوات الإعاقة فيما يتصل بالتمكين الاقتصادي وإتاحة الفرص الفعّالة في مجالات التعليم والعمالة. وينبغي كذلك أن يشكّل هذا البُعد جزءاً لا يتجزأ من عملية التنمية الدولية بعد عام ٢٠١٥.

الحوار التفاعلي بشأن تنفيذ الاتفاقية بواسطة منظومة الأمم المتحدة

٢٨ - افتتح الاجتماع رئيس المؤتمر مرحّباً بأعضاء أفرقة النقاش الذين عرضوا البرامج وطرحوا أمثلة عملية عن التقدُّم الذي أحرزته كيانات الأمم المتحدة في دعم تنفيذ الاتفاقية.

٢٩ - وعرضت دانييلا باس (إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية) جهود الإدارة الرامية إلى إدراج الإعاقة ضمن جدول الأعمال الإنمائي العالمي في منتديات دولية مختلفة بما في ذلك مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالتنمية المستدامة. كما أشارت إلى دور الإدارة في الربط بين الأعمال المعيارية للأمم المتحدة وبين الأنشطة التشغيلية المنفّذة على الصعيد القطري من خلال التعاون التقني الهادف إلى تدعيم القدرات الوطنية على تعزيز تنفيذ الاتفاقية، فيما سلّطت الأضواء بالذات على الحاجة إلى توفير البيانات والإحصاءات المتعلقة بالإعاقة والتنمية وعلى أهمية طرح جدول أعمال إنمائي شامل للإعاقة فيما بعد عام ٢٠١٥.

٣٠ - وتكلّمت أكيكو إيتو (أمانة اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية) فتناولت بالذات حالة الجهود المبذولة لتعزيز توافر بيانات وإحصاءات مقارَنة دولياً بشأن الإعاقة من أجل رصد وتقييم التنمية التي تشمل الإعاقة. وأوضحت أن إحصاءات الإعاقة تتسم بأهمية جوهرية إذ تكفل مزيداً من الظهور للأشخاص ذوي الإعاقة، فضلاً عن أهميتها الأساسية لقيام التشريعات والسياسات والبرامج على أساس من المعلومات. وأبلغت السيدة إيتو الاجتماع بأنه من بين ١١٩ بلداً تم استعراضها حتى الآن في جولة تعداد ٢٠٠٥-٢٠١٤ فإن ٨٢ بلداً أو ٧٠ في المائة قامت بجمع المعلومات بشأن الإعاقة بينما اقتصر الأمر على ٥٤ في المائة في جولة التعداد السابقة (١٩٩٥-٢٠٠٤).

وأوضحت كذلك أن تقرير الأمين العام المعنون ''تحقيق الغايات الإنمائية للألفية والغايات الإنمائية المتفق عليها دولياً للأشخاص من ذوي الإعاقة: جدول أعمال إنمائي شامل للإعاقة نحو عام ٢٠١٥ وما بعده'' (A/67/211) يورد المزيد من التفاصيل، كما يحتوي على توصية لبدء إصدار تقرير عالمي دوري عن الأمم المتحدة بشأن الإعاقة والتنمية.

٣١ - وتكلّم كريغ مخيبر (مفوضية حقوق الإنسان) عن أعمال مفوضية حقوق الإنسان في تعزيز وتصديق وتنفيذ الاتفاقية من خلال أفرقتها القطرية وفي التوصل إلى نواتج معرفية وأدوات ومواد تدريبية. وأوضح أن المفوضية دعّمت لجنة حقوق الأشخاص المعوّقين ودرّبت منظمات المجتمع المدني على رصد التقدُّم المحرز في تنفيذ الاتفاقية، وعرض السيد مخيبر لما تم من العديد من الدراسات والتقارير التي أعدتها مفوضية حقوق الإنسان بما في ذلك دراسة مواضيعية بشأن مشاركة الأشخاص من ذوي الإعاقة في الحياة السياسية والحياة العامة، إضافة إلى تقرير بشأن العنف ضد النساء والفتيات ذوات الإعاقة. وأخيراً، سلّط الأضواء على أعمال مفوضية حقوق الإنسان بشأن تحسين المعايير المتعلقة بالإتاحة فيما اعترف أنه برغم ما أُحرِز من تقدّم فإن الأمر ما زال يقتضي إنجاز الكثير من جانب الأمم المتحدة لكي تصبح متاحة كاملة بالنسبة للأفراد من ذوي الإعاقة.

٣٢ - وسلّطت سيسيليا مارتنيز دي لا مكورا (موئل الأمم المتحدة) الأضواء على مسألة الإعاقة في سياق التنمية الحضرية وعلى أهمية جعل المدن صديقة للجميع ومتاحة للجميع ومستدامة للجميع. ولاحظت أن المدن التي تم بناؤها وصيانتها بطرق تراعي كاملاً احتياجات المعاقين ما زالت تعمل بصورة أفضل بالنسبة لكل فرد. ثم تطرّقت إلى مشروعين ما برح موئل الأمم المتحدة يعمل بالنسبة لهما في هذا الصدد مؤكدة على أهمية مشاركة ذوي الإعاقة في ضمان وجود مساحات متاحة في المدن مع تأكيدها على أن إيجاد مساحة عامة لا يتعلّق فقط بمجرد التصميم ولكنه لازم لحسن استخدام هذه المساحات بما يكفل أن تصبح المدينة جاهزة للاستخدام وصديقة للجميع. وأهابت بالدول الأعضاء أن تشكّل في هذا الصدد شراكات على كل من الصعيد المحلي والوطني والدولي كما أكّدت السيدة ماكورا على أهمية توافر البيانات فضلاً عن استخدامها من أجل رسم السياسات وصنع القرارات بما في ذلك تعزيز التعليم الشامل، مشدّدة كذلك على ضرورة ألاّ تصبح القيود المالية عذراً يتم التذرُّع به لعدم اتخاذ إجراءات حيث أن الإدارة السليمة للموارد من شأنها أن تكفل تخصيصها بشكل كفؤ وفعّال.

٣٣ - وسلّط سليم جاهان (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي)، الأضواء على الآثار الأخلاقية والإنمائية المترتبة على قضايا الإعاقة، وعرض أعمال برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على كل

من المستوى التحليلي والبرنامجي والقطري بما يشمله ذلك من تيسير الحوار ودعم تصديق الاتفاقية واستكشاف نماذج تقديم الخدمات القانونية. وذكر أن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي يعكف حالياً على وضع مذكرة توجيه داخلية بشأن تطبيق الاتفاقية في سياق برامج البرنامج الإنمائي. وقدَّم السيد جاهان معلومات بشأن شراكة الأمم المتحدة لتعزيز حقوق الأشخاص من ذوي الإعاقة وهي شراكة قامت بين ستة من كيانات الأمم المتحدة (منظمة العمل الدولية، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وإدارة الأمم المتحدة للشؤون الاقتصادية والاجتماعية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة ومنظمة الصحة العالمية). وذكر أن الصندوق الاستئماني المتعدّد المانحين التابع للشراكة المذكورة أعلاه يستهدف دعم قدرات الحكومات، ومنظمات الأشخاص من ذوي الإعاقة لتنفيذ الاتفاقية تنفيذاً فعّالاً.

٣٤ - وفي المرحلة التالية من الحوار سلّط المقرر الخاص المعني بالإعاقة في لجنة التنمية الاجتماعية الأضواء على التزامه إزاء الفئات المستضعفة بصورة خاصة ولا سيما النساء والأطفال من ذوي الإعاقة، ثم قدّم بياناً من مؤسسة تمكين المرأة يؤكد على أهمية ضمان مشاركة النساء من ذوات الإعاقة في جميع لجان واجتماعات الأمم المتحدة. ودعا المقرر الخاص إلى أن يُعقَد اجتماع الجمعية العامة الرفيع المستوى المعني بالإعاقة والتنمية في عام ٢٠١٣ على أساس من الشفافية والمشاركة الكاملة للأشخاص ذوي الإعاقة.

٣٥ - وقدَّم رئيس لجنة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة التهنئة للذين انتخبوا إلى عضوية اللجنة مسلّطاً الأضواء على الأدوار الأساسية للأشخاص ذوي الإعاقة في اللجنة. كما أوضح أن حقوق اللاجئين المعاقين مغطّاة بموجب الاتفاقية مناشداً تخصيص المزيد من الوقت لاجتماعات اللجنة.

٣٦ - ثم واصل الاجتماع تلّقي الأسئلة والمداخلات من وفود إسرائيل وبنما وتايلند وجنوب أفريقيا والسويد والفلبين وقطر وكينيا ومصر والمكسيك ونيجيريا، فضلاً عن منظمة الصحة العالمية والتحالف العالمي بشأن التكنولوجيات والبيئات المتاحة (وهو منظمة مجتمع مدني). وطلب ممثلو قطر وكينيا ومصر من المشاركين في المنصّة وضع برامج يتم على أساسها ترجمة السياسات إلى إجراءات عملية بصورة ناجحة. وأعرب ممثلا تايلند وجنوب أفريقيا عن الانشغال إزاء الحالة الراهنة لإتاحة تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات، فيما أحاط ممثل إسرائيل المؤتمر علماً بتصديقها مؤخراً على الاتفاقية. كما سلّط ممثل الفلبين الأضواء على أهمية تخصيص التمويل اللازم للمبادرات المتصلة بالإعاقة مع التأكيد على ضرورة أن تظل الإعاقة بمثابة أولوية في عمليات وضع الميزانيات الوطنية. وأكّد الكثير من الوفود على

أهمية التنسيق بين كيانات الأمم المتحدة والدول الأعضاء، فضلاً عن الحاجة إلى تحسين سُبل الوصول إلى مرافق وخدمات الأمم المتحدة. وردّ ممثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بمعلومات بشأن ما تم إنشاؤه مؤخراً من شراكة الأمم المتحدة لتعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. أما ممثلة إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية فقدّمت معلومات عن صندوق الأمم المتحدة للتبرعات بشأن الإعاقة الذي يمكن أن يقدم منحاً صغيرة.